

دفتر الشروط المالية والحقوقية لأعمال إزالة وتدوير نفايات الأبنية

المادة -1- الغاية من المشروع:

إزالة الأبنية و تدوير النفايات الناتجة عنها في المنطقة/ التي تحددها الجهة العامة / استناداً للشروط الفنية العامة لأعمال إزالة وتدوير النفايات في الأبنية .

المادة -2- يخضع العقد لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم /51/ لعام 2004 ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم /450/ لعام 2004 في كل مالم يرد عليه نص في هذا الدفتر .

المادة -3- يتم التعاقد بموجب طلب عروض أسعار داخلي.

المادة -4- تحدد القيمة الاجمالية للعقد بالليرات السورية وهي ناجمة عن الكميات الاجمالية المنتجة مضروبة بالسعر الافرادي للمتر المكعب لكل من صنفى الركام المحددين في دفتر الشروط الفنية (الصنف الأول (TYPE I) , الصنف الثاني (TYPE II)).

المادة -5- التأمينات الأولية :

تحدد التأمينات الأولية بمبلغ مقطوع مقداره (.....) ل.س فقط وتوضع في المغلف الأول للعرض وتقدم بموجب كفالة مصرفية صادرة عن أحد المصارف المعتمدة في الجمهورية العربية السورية أو شيك مصدقاً وإشعار مصرفي صادر من أحد المصارف المعتمدة في الجمهورية العربية السورية يشعر بإيداع مبلغ التأمينات الأولية في حساب الإدارة ويرفض كل عرض غير مرفق به التأمينات المذكورة .

المادة -6- التأمينات النهائية :

تحدد التأمينات النهائية بنسبة من قيمة العقد الإجمالية وتقدم من قبل المتعهد المرشح خلال الفترة المحددة بكتاب تبليغه رسو العطاء عليه وقبل توقيع العقد معه وذلك بنفس الطرق المشار إليها في المادة/5 من هذا الدفتر, وتحرر التأمينات النهائية بعد صدور آخر محضر استلام جزئي (المعتبر محضر استلام مؤقت ونهائي) للكميات المتعاقد عليها إذالم تكن قد تحققت على المتعهد التزامات تستوجب حجز هذه التأمينات .

المادة -7- الكمية التقديرية لمواد النفايات تحدد من قبل الإدارة بحيث يتم تحديد الكميات الناجمة عن عمليات الهدم وعن عمليات إعادة التدوير بشكل تقريبي .

المادة -8- الإدخال المؤقت :

يستفيد المتعهد من حق الإدخال المؤقت طيلة فترة انجاز المشروع لجميع احتياجاته من الآلات والآليات والأجهزة والمعدات وسيارات العمل اللازمة لتنفيذ التعهد شريطة استخدامها حصراً لأغراض التعهد ووفقاً للقوانين والأنظمة النافذة ويلتزم بإخراجها في نهاية مدة العقد.

المادة-9- التأمين: يتم التأمين على المشروع وجميع مستلزماته أثناء فترة التنفيذ وتركيب المعدات والتجهيزات لدى المؤسسة السورية العامة للتأمين أو شركات التأمين الخاصة أو التكافلية بعد موافقة المؤسسة السورية العامة للتأمين .

المادة -10- مدة التنفيذ

مدة التنفيذ أقصر مدة ممكنة ويؤخذ ذلك بنظر الاعتبار في المقارنة السعرية بين العروض وفق أحكام البلاغ رقم 113/ب-15/5433 تاريخ 1982/10/24 .

المادة -11- البرنامج الزمني:

يرفق العارض مع العرض الفني برنامجاً للتنفيذ يبين فيه :

- 1- مدة تركيب التجهيزات والمعدات .
- 2- المدة اللازمة لأعمال إزالة الركام.

- 3- تاريخ البدء بالإنتاج (إزالة – تدوير) .
- 4- كمية الإنتاج اليومي والشهري منصنفي الركام الموضحين في دفتر الشروط الفنية .
- 5- أية أعمال أخرى يقتضيها تنفيذ التعهد .

المادة -12التزامات الادارة :

- تحديد الساحات اللازمة للتخزين .
- استلام المواد المنتجة وفقاً للنتائج المخبرية لكلا الصنفين الموضحين بدفتر الشروط الفنية (الصنف الأول (TYPE I) , الصنف الثاني (TYPE II)) .
- ترحيل الركام المستخلص من عدة نواتج الغير محقق لمواصفات الصنفين المذكورين (الصنف الأول (TYPE I) , الصنف الثاني (TYPE II)) من ساحات التخزين .

المادة -13- التزامات العارض:

- 1- الالتزام بمضمون دفترتي الشروط المالية والحقوقية والفنية .
- 2- يجب على العارض الاطلاع على موقع العمل ويعتبر العارض بمجرد توقيعه على عرضه أنه اطلع على كافة الشروط الفنية والمالية والحقوقية .

المادة-14- التزامات المتعهد:

- 1- الالتزام بدفترتي الشروط المالية والحقوقية والفنية والعارض الفني المقدم من قبله والمعتمد من قبل الادارة .
- 2- الالتزام بالبرنامج الزمني المرفق مع عرضه الفني .
- 3- على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال المدة المحددة في دفتر الشروط الخاصة على ألا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة ويحق للإدارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.
- 4- تسليم كافة نواتج المخلفات للإدارة (الاسبستوس ، حطام الحديد والألمنيوم والزجاج وأثاث المنازل ومعدات المصانع الخ)

المادة -15- الضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم بكافة أنواعها الناجمة عن تنفيذ العقد موضوع هذا التعهد بما فيها رسم طابع العقد على نسختين وكافة الطوابع والرسوم والاضافات عليها .

مادة-16- مدة ارتباط العارض بعرضه:

يبقى العارض مرتبطاً بعرضه مدة / / يوماً تبدأ من اليوم التالي لانتهاؤ موعده تقديم العروض وإذا لم يبلغ الإحالة عليه خطياً خلال هذه المدة يحق له أن يتخلى عن عرضه بموجب كتاب خطي يسجل في ديوان الجهة العامة خلال سبعة أيام تلي انتهاء مدة الارتباط المذكورة آنفاً وإلا يتجدد ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة للعارض وهكذا في كل مرة على أن لا تتجاوز مدة ارتباط العارض بعرضه ستة أشهر .

ويبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه مدة / / يوماً تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبليغه خطياً إحالة التعهد عليه وإذا لم يبلغ أمر المباشرة خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلى عن عرضه بكتاب خطي يسجل في ديوان الجهة العامة التي أجرت طلب العروض وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء مدة الارتباط المعطاة للمتعهد المرشح وهكذا في كل مرة على أن لا تتجاوز مدة ارتباط العارض بعرضه ستة أشهر .

المادة -17- إعداد العرض:

يتقدم العارض بعرضه المتضمن ثلاث مغلفات:

أ - المغلف الأول: يتضمن الأوراق الثبوتية المحددة في دفتر الشروط الخاصة والتأمينات الأولية .

ب - المغلف الثاني : يتضمن العرض الفني والالتزام بالمواصفات والشروط الفنية المطلوبة ويتضمن: - خبرة العارض والأعمال المشابهة المنفذة من قبله بموجب بيانات موثقة أصولاً .

- الطريقة المعتمدة من قبل العارض في تنفيذ التعهد .

- التجهيزات والمعدات والعدد والأدوات التي سوف يستخدمها العارض لتنفيذ التعهد.

- كتالوكات هذه التجهيزات (النشرات الفنية) .

- البرنامج الزمني المطلوب بالمادة -11- من هذا الدفتر .

ج - المغلف الثالث : يتضمن العرض المالي ويحتوي على ما يلي :

- كمية المنتج المقدر من قبل العارض لكل صنف من منتجات اعادة التدوير.
- سعر المتر المكعب لكل صنف وقيمة اجمالي الصنف .
- القيمة الاجمالية للعرض .

المادة -18- تقديم العروض:

على العارض أن يضع المغلفات الثلاثة المذكورة في المادة السابقة بعد أن يدون على كل منها مضمون محتوياتها ضمن مغلف رابع متين يختم ويلصق بشكل جيد ويمهر بخاتم العارض ويدون عليه موضوع طلب العروض ورقم الإعلان وتاريخه واسم وعنوان العارض بالتفصيل.

مادة-19- موعد ومكان تقديم العروض :

تقدم العروض إلى ديوان الإدارة ----- الكائن في -----
---- وفي الزمان والمكان المحددين في الإعلان.

المادة -20- الاستلام:

أ-يقوم المتعهد بفرز المنتج حسب الاصناف المبينة في دفتر الشروط والمواصفات الفنية

-الصنف الأول (TYPE I) الركام المستخلص بشكل رئيسي من أنقاض البلوك .

- الصنف الثاني (TYPE II) المستخلص بشكل رئيسي من أنقاض الخرسانة .

- الركام المستخلص من عدة نواتج غير محقق لمواصفات الصنفين الأول والثاني .

ب- يجري الاختبار يومياً على الصنفين الأول والثاني لبيان المواصفات للمنتج والمبينة في دفتر الشروط الفنية (وتحدد التجارب اللازمة في دفتر الشروط الفنية الخاصة).

ج- يتم استلام المنتج الذي حقق المواصفات بموجب محضر استلام جزئي وترقم محاضر الاستلام الجزئية بالتسلسل .

د- تعتبر وثائق الاختبار وثيقة من وثائق الصرف .

هـ- يتم استلام كميات الركام المستخلص من عدة نواتج غير محققة لمواصفات الصنفين الأول (TYPE I) والثاني (TYPE II) بموجب محضر استلام خاص بها .

و- يعتبر آخر محضر استلام جزئي بمثابة محضر استلام مؤقت ونهائي .

ز- إذا كان موضوع التعهد القيام بأعمال الهدم فقط فيحدد دفتر الشروط الخاصة كيفية الاستلام.

المادة -21- طريقة الدفع :

تدفع استحقاقات المتعهد بموجب كشوف شهرية أو نصف شهرية وتعتبر محاضر الاستلام الجزئية وثيقة للكشف المالي .

المادة -22- غرامات التأخير:

- لا تقل عن واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير.
- لا تقل عن واحد بالألف عن كل يوم تأخير عن البرنامج الزمني تحسب من القيمة الإجمالية للعقد ولو لم يتجاوز المدة الاجمالية للعقد يتم احتسابها في نهاية كل مرحلة من مراحل تنفيذ العمل ما لم يكون التأخير ناتج عن أسباب مبررة من الادارة أصولاً.
-يجب أن لا تتجاوز مجموع غرامة التأخير 20% من قيمة العقد .